

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠١٤/٤٢

بتقرير صفة المنفعة العامة لمشروع ازدواجية

طريق نزوى/ بهلاء (مرفع دارس / جبرين) بمحافظة الداخلية

سلطان عمان

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى قانون نزع الملكية للمنفعة العامة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

يعتبر مشروع ازدواجية طريق نزوى/ بهلاء (مرفع دارس / جبرين) المحدد في المذكرة
والرسم التخطيطي الإجمالي المرفقين من مشروعات المنفعة العامة .

المادة الثانية

للجهات المختصة الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات والأراضي اللازمة
للمشروع المذكور ، وما عليها من منشآت طبقاً لأحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة
المشار إليه .

المادة الثالثة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ١٥ من شوال سنة ١٤٣٥ هـ

الموافق : ١٢ من أغسطس سنة ٢٠١٤ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

مذكرة

بشأن تقرير صفة المنفعة العامة لمشروع ازدواجية طريق نزوى/ بهلاء (مرفع دارس / جبرين) بمحافظة الداخلية

تنفيذا للتوجيهات السامية لمولانا حضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم - حفظه الله ورعاه - قامت وزارة النقل والاتصالات بالانتهاء من أعمال التصميم وطرح مناقصة تنفيذ مشروع ازدواجية طريق نزوى/ بهلاء (مرفع دارس / جبرين) بمحافظة الداخلية بطول (٤٠) أربعين كيلو مترا ، حيث ستعمل ازدواجية الطريق على استيعاب حركة المرور المتزايدة عليه ورفع مستوى السلامة المرورية ، وذلك بإنشاء عدد من الدورات والتقاطعات بإشارات ضوئية .
ويتضمن المشروع تنفيذ الأعمال الآتية :

- إنشاء طريق أسفلتي مزدوج يبدأ من قرية مرفع دارس بولاية نزوى مرورا بولاية بهلاء ، وينتهي عند طريق عبري/ بهلاء المزدوج القائم بطول (٤٠) أربعين كيلو مترا .
- يتكون المقطع العرضي للطريق من حارتين أسفلتيتين بعرض (٣,٧٥) أمتار لكل حارة في كل اتجاه ، وكتف أسفلتي داخلي بعرض (١,٢) متر ، وكتف أسفلتي خارجي بعرض (٢,٥) متر ، وجزيرة وسطية بعرض (٤,٥) أمتار .
- إنشاء طرق خدمة بطول (٤٥) خمسة وأربعين كيلو مترا .
- إنشاء عبارات صندوقية متعددة المقاسات في عدد (٩٨) ثمانية وتسعين موقعا .
- إنشاء عدد (٨) ثمانية دورات .
- إنشاء تقاطع متعدد المستويات عند نهاية المشروع .

- إنشاء عدد (١) جسر واحد على الأودية .
- إنشاء عدد (٨) ثمانية جسور لعبور المشاة .
- نقل وحماية خطوط الخدمات المتأثرة بالمشروع .
- أعمال الإنارة للطريق .

وحيث إن تنفيذ هذا المشروع يتطلب نزع ملكية الممتلكات المتأثرة به ، وتعويض أصحابها وفق أحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ ، لذلك فإن الأمر يقتضي استصدار مرسوم سلطاني بتقرير صفة المنفعة العامة لهذا المشروع .

وزير النقل والاتصالات